

وقد درست تقرير الأمين العام (٩٨) عن هذه المسألة ،

١ - تخطط علماً بالأعمال الأولية التي اضطلع بها الأمين العام لمتابعة التطورات العلمية والتكنولوجية في المستقبل ، ولاسيما التطورات التي لها تطبيقات عسكرية محتملة ؛ وتقييم آثارها على الأمن الدولي ؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن ينهي هذه الأعمال بحيث يمكن تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ؛

٣ - تلاحظ أن عملية إنشاء أفرقة خبراء وطنيين من جانب الدول الأعضاء قد بدأت بالفعل ؛

٤ - تشجع الدول الأعضاء على المشاركة بإبلاغ الأمين العام بآرائها وإنشاء أفرقة على المستوى الوطني لرصد وتقييم هذه التطورات ؛

٥ - تقرر أن ندرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والأربعين البند المعنون « التطورات العلمية والتكنولوجية وآثارها على الأمن الدولي » .

الجلسة العامة ٨٦

١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩

باء

تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض
نزع السلاح

إن الجمعية العامة ،

إذ ترى أن باستطاعة العلم والتكنولوجيا أن يسها بشكل عميق في حل مشاكل الجنس البشري ، لاسيما في النهوض بتنميته الاجتماعية والاقتصادية ،

وإذ تلاحظ اهتمام المجتمع الدولي باستخدام المنجزات العلمية والتكنولوجية في الأغراض السلمية ،

وإذ تعترف بالإمكانيات الهائلة التي يتيحها التقدم العلمي والتكنولوجي لدعم مفاوضات نزع السلاح وتنفيذ نتائجها ، في جملة مجالات من بينها التحقق من الامتثال لاتفاقات الحد من الأسلحة ونزع السلاح فضلاً عن تحويل الصناعة الحربية إلى الإنتاج المدني ،

وإذ ترحب بما قامت به كل من الدول والمؤسسات العلمية والتكنولوجية ، الوطنية منها والدولية ، من أنشطة في هذا المجال حتى الآن ،

وإذ تضع في اعتبارها أن الدول الأكثر تقدماً من الناحيتين العلمية والتكنولوجية تتحمل مسؤولية خاصة عن نشر المعلومات المتعلقة بتطبيق العلم والتكنولوجيا في ميدان نزع السلاح وعن تعزيز مثل هذا التطبيق ،

وإذ ترى الحاجة إلى تكثيف وتوسيع مثل هذه الأنشطة ، فضلاً عن التعاون الدولي ، بهدف استخدام المنجزات العلمية

١ - تتشدد مرة أخرى الدول الأعضاء ، وكذلك المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية تقديم تبرعات بغية تعزيز الأنشطة التنفيذية الفعالة لتلك المراكز ؛

٢ - تنني على الأمين العام لجميع الجهود التي بذلها لصالح تلك المراكز ، وتطلب إليه مواصلة تقديم كل الدعم اللازم لأنشطتها ؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن ينشئ في أقرب وقت ممكن وظيفة مدير في كل مركز من تلك المراكز الإقليمية وذلك لضمان أدائها لعملها بصورة فعالة ؛

٤ - تقرر أن تبدل اسم مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا ليصبح مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ ؛

٥ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٨٦

١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩

١١٨/٤٤ - التطورات العلمية والتكنولوجية وآثارها على الأمن
الدولي

ألف

التطورات العلمية والتكنولوجية وآثارها
على الأمن الدولي

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٧٧/٤٣ ألف المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ،

وإذ تلاحظ مع القلق الاحتمالات القائمة لاستخدام التقدم التكنولوجي في الأغراض العسكرية مما سيؤدي إلى ظهور طائفة جديدة تماماً من منظومات الأسلحة ،

وإذ تدرك بأن هذا التطور سيكون له أثر سلبي على مناح الأمن ويسبب نكسة خطيرة لجهود نزع السلاح ،

وإذ تشدد ، في هذا السياق على أهمية الحيلولة دون هذا الأثر السلبي بالتصدي الفعال لهذه المشكلة وكفالة تسخير التطورات العلمية والتكنولوجية للمنفعة المشتركة للبشرية ،

وإذ تدرك أيضاً اهتمام المجتمع الدولي بالموضوع وضرورة متابعة هذه التطورات عن كثب ،

وإذ تدرك كذلك إمكانية أن يكون للتطورات العلمية والتكنولوجية تطبيقات مدنية وعسكرية على حد سواء وأن هناك حاجة إلى مواصلة التقدم في مجال العلم والتكنولوجيا وتشجيعه ،

وإذ تؤكد أن الاقتراح الوارد في القرار ٧٧/٤٣ ألف لا يمس جهود البحث والاستحداث المضطلع بها للأغراض السلمية ،

وقد درست تقرير اللجنة المخصصة لوضع البرنامج الشامل لنزع السلاح عن أعمالها في أثناء دورة مؤتمر نزع السلاح لعام ١٩٨٩^(٩٩)، الذي يشكل جزءاً لا يتجزأ من تقرير المؤتمر،

وإذ تقر بالجهود التي بذلتها اللجنة المخصصة لوضع البرنامج الشامل لنزع السلاح وبالتقدم الحقيقي المحرز حتى الآن،

وإذ تدرك ضرورة مواصلة الأعمال المتصلة بالبرنامج الشامل لنزع السلاح، بالاعتماد على النصوص التي سبق الاتفاق عليها، بغية حل المسائل المتعلقة لتختتم بذلك المفاوضات الدائرة في هذا الخصوص،

وإذ تشير إلى قرارها ٧٨/٤٣ لام المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، الذي أعلنت بموجبه عقد التسعينات العقد الثالث لنزع السلاح،

وإذ تعتبر أن الانتهاء من وضع البرنامج الشامل لنزع السلاح سوف يشكل مساهمة هامة في نجاح العقد الثالث لنزع السلاح وفي دور الأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح،

١ - تطلب إلى مؤتمر نزع السلاح أن ينظر، في بداية دورته لعام ١٩٩١، في استئناف أعمال اللجنة المخصصة لوضع البرنامج الشامل لنزع السلاح بهدف حل المسائل المتعلقة بغية الانتهاء من وضع البرنامج؛

٢ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والأربعين البند المعنون « البرنامج الشامل لنزع السلاح ».

الجلسة العامة ٨١

١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩

باء

عدم استعمال الأسلحة النووية ومنع
نشوب حرب نووية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى أنه وفقاً لما جاء في الفقرة ٢٠ من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة^(١٧)، وهي الدورة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح، فإن اتخاذ تدابير فعالة لنزع السلاح النووي ومنع نشوب حرب نووية أمر له الأولوية العليا، وأن هذا التعهد قد أكدته الجمعية العامة من جديد في دورتها الاستثنائية الثانية عشرة، وهي الدورة الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح،

وإذ تشير أيضاً إلى أنه جاء في الفقرة ٥٨ من الوثيقة الختامية، أنه يجب على جميع الدول، ولاسيما الدول الحائزة للأسلحة النووية، أن تنظر في أقرب وقت ممكن في مختلف المقترحات الهادفة إلى ضمان تجنب استخدام الأسلحة النووية، ومنع نشوب حرب نووية وما يتصل بذلك من أهداف، على أن يكون ذلك، حيثما أمكن، عن طريق الاتفاق على المستوى الدولي، مما يكفل عدم تعريض بقاء الإنسانية للخطر،

والتكنولوجية لأغراض تتعلق بنزع السلاح، في جملة مبادئ من بينها مبادئ التحقق من الامتثال لاتفاقات الحد من الأسلحة ونزع السلاح وتطبيق التكنولوجيات لتحسين وسائل التحقق وتحويل الصناعة الحربية إلى الإنتاج المدني،

١ - تخطط علماً بالأنشطة الوطنية والدولية الرامية إلى استخدام المنجزات العلمية والتكنولوجية لأغراض تتعلق بنزع السلاح؛

٢ - تطلب إلى الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية، تكثيف وتوسيع مثل هذه الأنشطة، وتنمية التعاون الدولي في هذا المجال، وإحاطة الأمم المتحدة علماً بكل ما يستجد من تقدم في هذا الميدان؛

٣ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والأربعين بنداً عنوانه « تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض نزع السلاح ».

الجلسة العامة ٨١

١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩

١١٩/٤٤ - استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة

ألف

البرنامج الشامل لنزع السلاح

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٦٠٢ هـ (د - ٢٤) المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٩، الذي أعلنت فيه عقد السبعينات عقداً لنزع السلاح وطلبت، في جملة أمور، من مؤتمر لجنة نزع السلاح الموجود آنذاك أن يتولى وضع « برنامج شامل، يتناول جميع نواحي مشكلة وقف سباق التسلح ونزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية فعالة، ويهتدي المؤتمر به في توجيه أعماله ومفاوضاته المقبلة »،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٤٦/٣٥ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠، الذي أقرت بموجبه إعلان الثمانينات العقد الثاني لنزع السلاح وطلبت فيه، في جملة أمور، بوضع البرنامج الشامل لنزع السلاح بأقصى ما يمكن من الاستعجال،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٧٨/٤٣ كاف المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، الذي لاحظت فيه أن اللجنة المخصصة لوضع البرنامج الشامل لنزع السلاح، التابعة لمؤتمر نزع السلاح، وافقت على « مواصلة أعمالها في بداية دورة المؤتمر لعام ١٩٨٩ مع رسوخ عزمها على الانتهاء من وضع البرنامج لتقديمه إلى الجمعية العامة في موعد لا يتجاوز دورتها الرابعة والأربعين »،

(٩٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والأربعون، الملحق رقم ٢٧ (A/44/27)، الفقرة ١٠٠.